الملكية والتطوير الزراعي في العراق

الدكتور نوري خليل البرازي
استاذ مساعد في كلية الآداب

في هذه المقدمة سنبحث في احكام الملكية الزراعية والمراحل المتعاقبة التي مرت فيها حيازة الاراضي الزراعية في العراق حتى يمكن على ضوئها أن نتفهم النظام الحالي للملكية والاحداث التي مرّ بها ومدى انعكاسها في الحياة الزراعية • في الواقع ان بعض احكام الملكية تعود الى الفقه الاسلامي الذي كان ساري المفعول والشريعة العامة في نظام الملكية حتى صدور مجموعات من القوانين التي عالجت هذا الموضوع • لقد مرّ نظام الملكية الزراعية في العراق منذ الفتح الاسلامي حتى الوقت الحاضر في حلقات من التطور خلال فترة تقدر بحوالي ١٣٠٠ عاما كانت الملكية وحيازتها واستغلالها تحتل أهمية كبرى في الامور الاقتصادية والاجتماعية والسياسية • ففي العهد الاسلامي كان تصنيفها يجري على الوجه التالي :

(١) اراضي الوقف •
(٢) الاراضي المشاعة كالمراعي •
(٣) الاراضي المملوكة (ملكية خاصة) وهي الارض التي يتصرف بها المالك وله حق البيع والوقف والهبة ••• لخ •
(٤) الاراضي الاميرية وتصنف الى :
(أ) اراضي بيت المال ويضاف اليها الاراضي التي انتقلت ملكيتها بعد وفاة المالك بدون وارث •
(ب) الاراضي الموات (الملكيات التي لم تستثمر) •
(ج) الاراضي المحمية وتدعى حاليا بالاراضي المتروكة للمنافع العامة •

من هذا التصنيف يظهر أن معظم الاراضي الزراعية كانت بعد الفتح الاسلامي ملكاً للدولة اما السكان فقد بقي لهم حق الاستغلال والاستثمار

مقابل دفع ضريبة « العشر »[1] هذا في حالة من دخل الاسلام اما الذين ظلوا على دينهم فهم ملزمون بدفع « الخراج »[1] • بقى نظام الملكية معمولا به طيلة الحكم الاموى والعباسى ، ولكن يلاحظ انها في الحقبة الاخيرة من الحكم العباسى (العهد السلجوقى) قد تغيرت • في هذه الفترة الاخيرة ظهر نظام الاقطاع الذى اخذت الدولة بموجبه منح بعض قادتها وكبار رجال الدولة الملكيات الزراعية لقاء خدماتهم ولكن بالرغم من ذلك فأن الملكية لا زالت للدولة • لقد أستمر النظام الاقطاعى حتى ما بعد الاحتلال المغولى للعراق عام ٦٥٦هـ • وكانت الاقطاعيات تصنف الى ما يأتي :

(أ) اقطاعيات التمليك وهي ملكيات تامة وتكون وراثية •

(ب) اقطاعيات الاستغلال وهذه لا تورث ولا تمنح في العادة الا الى رجال الجيش •

(ج) اقطاعيات الخليفة وتشمل ملكيات الخليفة والامراء •

ان سبب ظهور نظام الاقطاع في هذه الفترة من الحكم العباسى يعود الى استهتار الخلفاء والامراء والخروج عن العدل في توزيع الملكية بغية ترضية طبقات معينة من الجند والامراء والحكام الموالين للسلطة • لقد كان لهذا النظام أثراً سلبياً ظهرت آثاره في استغلال الملكيات الزراعية ومعاملة طبقة الفلاحين وخاصة مجموعة الزنج الذين كانوا يتركزون فى بساتين البصرة وحقولها • كانت هذه الجماعة من الفلاحين محرومة من حقوق الملكية بينما يقومون في كل الواجبات وعلاوة على ذلك ينتقلون مع ملكية الارض التى كانوا يشتغلون عليها الى المالك الجديد وبهذا النظام يصبحون جزءا من ملكية الارض • لقد حدث فيما بعد انعكاس لهذه

---

(١) أراضي العشر هي الملكيات التي يدفع أصحابها لخزينة الدولة عشر المحصول عيناً من انتاج الارض ، وتشمل الاراضي التي أسلم أهلها طوعاً وقهراً وكذلك الاراضي الموات التي احياها المسلمون واستغلوها ••• اما أراضي الخراج فقد كانت تحت تصرف السكان الذين لم يعتنقوا الاسلام •

الاوضاع الاجتماعية تمثلت فى حركات ثورية اتخذت طابعا سياسيا وكان من أهم تلك الحركات حركة الزنج وحركة القرامطة •

الملـكية في العهد العثماني والاحتلال البريطاني :

لقد اعتبرت الحكومة العثمانية جميع الاراضى ملكا لها عدا اراضى الوقف وكانت السلطة تتصرف فيها تصرفا مطلقا كمنحها للمقربين منهـم والموالين لهم ، وقد نتج عن هذا التوزيع الكيفى في تصرف الملكية وخاصة الاقطاعيات الممنوحة « باللزمة » الى رؤساء القبائل وضع مضطرب ظهرت آثاره في سوء العلاقات بين افراد المجتمع تمخض عنه خلق طبقتين متخاصمتين هى طبقة الفلاحين وطبقة الملاك المتمثلة برؤساء القبائل • استمرت حالة الملكية على هذا المنوال يتبعها تردى الظروف الزراعية التى لا تزال رواسبها موجودة في المجتمع حتى يومنا هذا •

مرّت فترة طويلة على الاراضى لم يكن التصرف بملكيتها ليستند الى انظمة وقوانين ثابتة حتى عام ١٨٥٧ ميلادية حيث وضعت قوانين صنفت الاراضى بموجبها الى ما يأتى :

(١) الاراضى المملوكة ولاصحابها كل الحقوق للتصرف بها •
(٢) الاراضى الموقوفة •
(٣) الاراضى الموات الخالية التى لم تكن تحت تصرف أحد •
(٤) الاراضى المتروكة وتعود ملكيتها للدولة ولكن يتمتع بها السـكان كالمراعي •
(٥) الاراضى الاميرية وتعود ملكيتها للدولة وقد قامت السلطة بتفويضها او منحها باللزمة وفق شروط معينة[١] •

لم يكتب لهذا القانون أن يكون سارى المفعول الا بمقياس محدود جداً وذلك لعدم توفر الوسائل الكافية لتطبيقه ولسوء الادارة العثمانيـة

---

(١) مقتبس من « تمليك الارض في العراق » في كتاب حلقة الدراسات الاجتماعية الرابعة للدول العربية • حسن محمدعلي • ١٩٥٤ •

وبقيت الحال هكذا حتى جاء مدحت باشا حيث أخذ يعمل في عام ١٨٦٩ على حل مشكلة الاراضي وكانت أهم خطوة خطاها هي تفويض الأراضي الاميرية لقاء دفع اقساط قليلة وكذلك وضع اليد على الاراضي المملوكة التي تركها اصحابها بدون استثمار • لقد فشلت هذه السياسة التي اراد مدحت باشا تطبيقها أيضا لانها لم تسبق بعملية مسح الملكيات وتحديدها وتقسيمها وتسجيلها • اما بعد مدحت باشا فقد صدر الامر من السلطة العليا بمنع تفويض الاراضي اطلاقا وقد كان لهذا الخطوة خطرها وذلك لاقتصار التصرف بالارض على اصحاب القوة والنفوذ ، وظل الحال هكذا حتى مجيء الاحتلال البريطاني • لم تغير هذه السلطات الجديدة من نظام الملكية شيئا ما عدا اصدار بيانات تدعو الى تفويض الاراضي الاميرية التي نص عليها قانون ١٨٥٦ وبيعها وانتقال ملكيتها • بموجب هذه البيانات تمكن الشيوخ من التصرف بالارض التي منحت لهم باللزمة سابقا والتي سبق للعشائر التصرف بها ، وقد نتج عن ذلك تمركز الاقطاع وتثبيت دعائمه في العهد الوطني الامر الذي ادى الى تدهور المستوى المعاشي للطبقة العاملة في الزراعة مما ترتب على هذا الوضع قيام صراع عنيف بين الملاك الكبار والفلاحين المعدمين •

الملكية في العهد الوطني :

لقد شعر المسؤولون بخطر هذا الجو الاجتماعي منذ بداية الحكم الوطني وادركوا أن من حاجات العراق الرئيسة هو احياء اراضيه المهملة التي تمثل القاعدة الاساسية لتقدم العراق الاقتصادي • لقد بقيت الملكية واستثمارها موضع اهتمام ودراسة الحكومات المتوالية منذ بداية الحكم الوطني لانها كانت تدرك جيداً أن الرخاء الزراعي ورفع المستوى المعاشي وازدهار الاقتصاد القومي واستدامته يتوقف على حفظ حقوق الطبقة العاملة في الزراعة لانها القاعدة الفعلية المستغلة ، وبناءاً عليه كان من الضروري مد يد المساعدة الى هذه الطبقة لانه لا يمكن للملكية الزراعية أن تنتعش

في اى بلد ما لم يكن التصرف بها منظما وقائما على العدالة الاجتماعيـــة وخاصة في بلد تشكل فيه طبقة الزراع نسبة لا تقل عن ٧٠٪ من مجموع سكانه •

لقد بدأت الحكومة الوطنية ببعض الخطوات الايجابية حيث انهـــا استقدمت الخبير الانكليزي « أرنست داوسن » لدراسة نظام الملكية وألتصرف بها وكان من اهم مقترحاته الاعتراف بحق التصرف الفعلى في الارض وتسجيلها رسميا وتزويد المتصرفين بالسندات في حق استثمارها وفعلا اخذت الحكومة بمقترحاته وشرّعت قانون تسوية حقوق الاراضى في عام ١٩٣٢ • وبموجب احكامه صنفت الاراضى الى الانواع الاتية :

(أ) الاراضى المملوكة •

(٢) الاراضى المتروكة •

(٣) اراضى الوقف •

(٤) الاراضى الاميرية وتصنف بدورها الى :

(أ) الاراضى المفوضة بالطابو وبيد اصحابها وثائق تثبت زراعتها لمدة لا تقل عن عشر سنوات مع شروط أخرى •

(ب) الاراضى الممنوحـة باللزمة وهـى الاراضى التى سـبق للمالك زرعها مدة لا تقل عن خمسة عشرة عاما وغيرها من الادلة التي تثبت هذا التصرف •

(ج) الاراضى الاميرية الصـرفة وهى الارض التى تعود ملكيتهـــا للدولة •

لقد طبق القانون الذى جاء به داوسن فى عام ١٩٣٣ وسار العمـل بموجبه حتى بلغت مجموع المساحات التى تمت تسويتها في نهاية عام ١٩٥٢ كما يأتى :ـ

في ١٩٥٢

نوع الملكية	المساحة بالدونم[١]
مملوكـة	٢١٥ر٤١٠
متروكـة	٢ر٤٩٨ر٠٧٨
موقوفـة	٦٦٩ر٤١٧
اميرية مفوضة بالطابو	١٠ر٣٠٥ر٠٧٩
اميرية ممنوحة باللزمة	٩ر٤٩٤ر١٩٥
اميرية صرفـة	٣٧ر٥٩٤ر١٩٥
المجمـــوع	٦٠ر٧٧٦ر٣٨٤

نستنتج من هذه الاحصائية المبينة اعلاه ان الاراضى التى تمت تسويتها بلغت اكثر من (٦٠) مليون دونما اي اكثر من (١٥٠) الف كيلومتر مربع او ما يعادل ثلث مساحة ارض العراق الكلية • أما الاحصائية المبينة فى الجدول الاتى فهى برهان آخر على استمرار تسوية الاراضى بصورة اكثر نشـاطاً •

نوع الملكية	المساحة بالدونم[٢] في ١٩٥٧
مملوكـة	٢٤٢ر٥١٤
متروكـة	٥ر٩٧٥ر٨٨٨
موقوفـة	٨٦٤ر٤٦٢

(١) « تمليك الاراضي في العراق وأثره في التوسع الزراعي وتوطين القبائل والعشائر • الاستاذ حسن محمدعلي • ١٩٥٤ •

(٢) دراسات في « الاصلاح الزراعي » الدكتور عبدالصاحب علوان • ١٩٦١ ص • ١٤٥ •

اميرية مفوضة بالطابو	١٢ر٨٩٤ر١٣٠
اميرية ممنوحة باللزمة	١٢ر٢٩٨ر٨٨١
اميرية صرفة	٥١ر٣٠٦ر٩٣٩
المجمـــــوع	٨٣ر٥٨٢ر٨٦٨

من هذا الجدول تظهر زيادة ملحـوظة في تسوية الانـواع الثـلاث الاخيرة من الملكيات اذا ما قورنت بالملكيات الثلاث الاولى ، وهى زيادة تقدر بحوالى ثلث المساحة التى كانت عليها هذه الملكيات الثلاث في عـام ١٩٥٢ (انظر جدول رقم ١) • ومعنى هذا ان سياسة الحكومة الزراعية تركز اهتمامها على توزيع الاراضى الاميرية وخاصة النوع الاخير (الاميرية الصرفة) ، لانها في الواقع اكبر ملكية يمكن أن يعتمد عليها الاقتصـاد الزراعى العراقي في المستقبل • اما الظواهر الاخرى التى تمخضت عن هذا التوزيع فيمكن تلخيصها بما يأتى :

(١) لقد حصل نو ع من الاستقرار بين العشائر وحسم كثير من المشاكل الناتجة عن التصرف بالارض ، هذا بالاضافة الى انتعاش الحيـاة الزراعية ورغبة الفلاحين واقدامهم النسبي على الزراعة •

(٢) تمكنت الحكومة من معرفة مساحات الأنـواع المختلفة من الاراضى بدقة في العراق وأمر استثمارها •

(٣) اسكان قسما من القبائل والعشائر المتنقلة وغير المتنقلة بعد أن ثبتت حقوقهم بالتصرف ، وكذلك شجعت هـذه العملية اصحاب رؤوس الاموال من المدن ورؤساء القبائل من أن يمتلكوا مساحات كبيرة انفردوا باستغلالها وبمنافعها الامر الذى حرم الفلاحين العاملين فعلا من الارض من الحصول على قسط كاف من الناتج لقاء عملهم • وتتركز أهم هـذه الملكيات الكبيرة في لواء العمارة • ان اراضى لواء العمارة في معظمها أميرية

صرفة وكان التصرف بها يجرى بطريقة الالتزام بالمزايدة العلنية بموجب عقد ايجار يبرم بين وزارة المالية والزارع الامر الذي لا يعتبره القانون الخاص بتسوية الاراضى مبررا لمنح اللزمة • ان نظام الالتزام بالمزايدة ادى الى حرمان المتصرفين الحقيقيين وهم المزارعين الصغار منه وانفراد الملتزمين وهم الشيوخ بملكيتها • وبقى الوضع هكذا حتى صدور قانون ١٩٥٢ والذى بموجبه تم توزيع هذه الاراضى الاميرية باللزمة وذلك باعطاء الشيوخ نصف الاراضى التى سبق وأن استحوذوا عليها بموجب عقد الايجار بينهم وبين الحكومة وتوزيع النصف الآخر على الفلاحين • ويظهر من هذا التوزيع ان القانون كان مجحفا بطبقة الفلاحين لان نصيب الفلاح من الارض ضئيلا نظراً لكثرة عددهم بينما نصيب الشيخ كبيراً • لقد نتج عن تلك الظاهرة غير العادلة هجرة الفلاحين من الريف الى المدن تلك الهجرة التى لا تزال مستمرة وتعد من امهات مشاكل الملكية الزراعية في العراق وسنأتي اليها في هذا البحث •

الملكية بعد عام ١٩٥٨ :

لقد ساد نظام الملكية الزراعية المعقد في العراق اكثر من الف سنة بدون أن تكون هناك قاعدة معينة تستغل بموجبها الارض وكان النظام الاقطاعي هو الطابع العام لها حتى عام ١٩٥٨ ذلك التاريخ الذى وضع فيه قانون الاصلاح الزراعى والذى بموجبه شرّعت انظمة جديدة تقضى بانهاء النظام العتيق الذى كان يعطى حق التصرف بالارض لطبقة محدودة من السكان والانتفاع بمواردها الزراعية بينما الطبقة العاملة فعليا في الارض والتى تشكل الاغلبية الساحقة في المجتمع محرومة من حاصل الارض وانتاجها ما عدا حصة ضئيلة لا تسد رمقهم ولا تفى بحاجاتهم المعاشية ، وان الجدول الآتي يعطى صورة واضحة عن توزيع الملكية الزراعية من حيث المساحة وعدد الملاك •

توزيع الملكيات الزراعية حسب مساحاتها (٣)

١٩٥٨

حجم الملكية الزراعية بالدونم	مجموع مساحة الملكيات بالدونم	نسبة المالكين في كل مجموعة بالنسبة للمجموع العام ٪	النسبة المئوية لمساحة الاراضى بالنسبة للمجموع العام ٪
ما بين ٤-١٠٠	٢ر٤٤٦ر٩٥٢	٨٦ر١٪	١٠ر٥٪
ما بين ١٠٠-١٠٠٠	٥ر٠٢٤ر٧٣٦	١١ر٩٪	٢١ر٥٪
ما بين ١٠٠٠-١٠٠ر٠٠٠	١٥ر٨٥٥ر٥٧٤	٢٪	٦٨٪
المجموع العام	٢٣ر٣٢٧ر٢٦٢	١٠٠٪	١٠٠٪

المصدر : دراسات فى الاصلاح الزراعى • تأليف الدكتور عبدالصاحب علوان • ١٩٦١ ، ص (١٤٩) •

من الاحصائيات المبينة في هذا الجدول يتبين أن الملكيات التى يتراوح مساحاتها ما بين (٤-١٠٠) دونما قد اعتبرت الملكية الصغيرة وتقدر مجموع المساحات التى تشملها في القطر بحوالى (٢ر٤٤٦ر٩٥٢) دونما او ما يعادل (١٠ر٥٪) من المجموع العام لمساحة الملكيات الزراعية ، بينما يقدر عدد المالكين لها بحوالى (٨٦ر١٪) من مجموع عدد السكان في العراق • اما ما يخص الملكيات المتوسطة فأن مساحاتها تتراوح ما بين (١٠٠-١٠٠٠) دونما وتبلغ مجموع مساحاتها (٥ر٠٢٤ر٧٣٦) او ما يعادل (٢١ر٥٪) من المجموع العام لمساحة الملكيات الزراعية في القطر بينما يقدر عدد اصحابها بحوالى (١١ر٩٪) من المجموع العام للسكان • بقيت الملكيات الكبيرة والتى تتراوح مساحاتها ما بين (١٠٠٠ - ١٠٠ر٠٠٠) وتشتمل على مساحة تقدر بحوالى ١٥ر٨٥٥ر٥٧٤ دونما أو ما يعادل ٦٨٪ من مجموع مساحة الملكيات. اما عدد الملاك فيقدر بحوالى (٢٪) •

لقد تغير هذا النظام بعد عام ١٩٥٨ بموجب قانون الاصلاح الزراعى الذى اريد به احداث تغييرات جذرية في حقوق التصرف كتحديد الملكية الزراعية وتطوير اساليب انتاجها لاجل الحصول على انتاج زراعى اوفر كمية واحسن نوعا ، وحتى يتم توزيع الثروة والدخل الزراعى بين المشتغلين في هذا الحقل وفق ميزان العدالة الاجتماعية حتى تضمن لهذه الطبقة ظروف معاشية أحسن • ففى حالة توزيع الملكية وتسوية حقوق التصرف فيها وتنظيم الاستئجار ووضع نظام لتسوية العلاقة بين المالك والفلاح ووضع قواعد الضمان الاجتماعى للعمال الزراعيين مع وضع الحد الادنى للاجور وتوفير المؤسسات المالية للتسليف والارشاد والصحة وجعلها في متناول الزراع الصغار ، ونشر الجمعيات التعاونية الانتاجية التى تحقق الاهداف التي وضع من أجلها الاصلاح الزراعي يمكن عندئذ خلق مجتمع ريفي يعيش في ظروف صالحة تليق بحياة افراده كمواطنين •

هناك هدف آخر هو سيادة النظام الديمقراطى وهذا أمر متفق عليه ان الملكية الكبيرة فى يد فئة من الناس معناه تحكمها في مصير الاغلبية الساحقة لان الارض في هذه الحالة هى التى تتحكم في الوجه الاقتصادى الذى ينعكس اثره فى الوضع السياسى ، ولما كان نظام الاصلاح الزراعى يعمل على تفتيت الملكيات الكبيرة وتوزيعها على أغلبية الشعب معنى هذا تحرير الفلاح من يد مالك الارض الذى يسيره لتنمية مصالحه والمحافظة عليها • ان تحرير الفلاحين الذى يكونون حوالى ثلثي عدد السكان يمكنهم من التعبير عن رغباتهم ومعرفة مصالحهم وفي هذه الحالة يستطيعون من انتخاب حكومات تعبر عن ارادتهم وبذلك تراعى حقوق جميع الفئات على قدم المساواة •

لما أصبح الهدف من الاصلاح الزراعى واضحا فأنه يجدر بنا ان نتساءل عن مدى ما حققه العراق من هذه السياسة في خلال الفترة الممتدة ما بين ١٩٥٨ و ٨ شباط ١٩٦٣ • وللاجابة على هذا السؤال نستطيع ان نحكم بأن ما تحقق من هذا القانون يكاد لا يذكر في ميدان الملكية الزراعية

واستغلالها وذلك بسبب الانحراف الذى حصل في سياسة الدولة بعد عام ١٩٥٨ لان الانحراف في السياسة العليا للدولة سبب الانحراف في السياسة الزراعية وعليه لم يطبق فعليا الا توزيع بعض الملكيات التى تقدر مساحتها بحوالى ٢٫٣٠٥٫٩٧٢ دونما[١] . ان هذه المساحة الموزعة ضئيلة جداً اذا ما قورنت بالاراضى القابلة للزراعة والتى معظمها ينتظر التسوية والبالغة (٤٩٫١٧١٫٠٠٠)[٢] دونما يقع منها (٣٣٫٠٠٠٫٠٠٠) تحت النظام الاروائي و (١٦٫١٧١٫٠٠٠) تحت نظام الديم ، وبمعنى آخر ان الاراضى التى يمكن استثمارها تقدر بحوالى ثلث مساحة العراق البالغة ١٨١٫٠٠٠٫٠٠٠ دونما . اما نوع ونسبة الملكيات القابلة للزراعة (التى يمكن استثمارها) فأن الجدول الآتي يبين تفاصيلها :

نوع الملكية للاراضى القابلة للزراعة	النسبة المئوية لكل نوع (٤)
بالدونم	٪
الاراضى المملوكة (ملكية خاصة)	٠٫٤٪
الاراضى المتروكة (تستعمل لمصالح عامة)	٠٫٢٪
اراضى الوقف	١٫٤٪
اراضى مفوضة بالطابو	٢٢٪
اراضى لزمة	٢١٪
اراضى اميرية صرفة	٥٥٪
المجموع	١٠٠٪

من هذا الجدول الاحصائي يمكن ان نلاحظ ان ٩٨٪ من الملكيات الزراعية في العراق تاتى تحت الاصناف الثلاث الاخيرة ولكن النوع الاخير

(١) اطلس احصائي خاص بتوزيع الملكيات . قسم التخطيط بوزارة التخطيط . ١٩٦٢ .

(٢) « أراضي العراق وأحوال التربة في العراق » الدكتور بيورنك . ١٩٦٠ .

(الاراضى الاميرية الصرفة) يحتل اكثر من نصف الملكيات القابلة للزراعة. يستنتج من هذه الارقام ان ٧٦٪ من هذه الملكيات الزراعية تدار من قبل الدولة مباشرة او غير مباشرة ومعنى هذا أن الاراضى الصالحة في معظمها غير مستغلة أو انها أرض موات وهذه نتيجة بديهية لان العمليات الزراعية اذا انيطت بادارة الدولة كان معناه التأخر والتقاعس في الاعمال الزراعية بعكس الحال عندما تكون الملكية الزراعية بيد الافراد وهذا ناتج عن عدم تحديد المسؤولية في الحالة الاولى وتحديدها في الحالة الثانية . ومما يبرهن على صحة هذه الظاهرة هو المساحات المزروعة سنويا فى العراق والتى لا تزيد عن ١١ر٢٧٠ر٠٠٠ مشارة[1] واليك الجدول الآتي :

جدول يبين توزيع المزروعات السنوية ومساحتها مقدرة بالدونم

المزروعات السنوية	المساحة لكل نوع (٥)
الزراعة المطرية (الديم)	٤ر٠٠٠ر٠٠٠
الزراعة الاروائية (الرى) وتشمل ما يأتى :ـ	
المزروعات الشتوية	٥ر٠٠٠ر٠٠٠
المزروعات الصيفية	١ر٤٧٠ر٠٠٠
البساتين	٨٠٠ر٠٠٠
المجموع	١١ر٢٧٠ر٠٠٠

يستنتج من هذه الاحصائية الموجودة في هذا الجدول ان الاراضى المزروعة سنويا تقدر بحوالى خمس الاراضى القابلة للزراعة وهذا يدل دلالة واضحة على أن أربعة اخماس الارض تنتظر الاستغلال ومعنى هذا ان هناك نقص في الحاصلات الزراعية الامر الذى اضطر العراق الى استيراد كميات من الحبوب وغيرها من المحاصيل الزراعية الاخرى من خارج

(١) « أراضي العراق وأحوال التربة » الدكتور بيورنك ، ١٩٦٠ ص :

العراق لسد حاجته الاستهلاكية رغم هذه المساحة الكبيرة من الملكيات الزراعية الخصبة التي تنتظر الاستثمار •

لقد فكر المسؤولون كما أشرت اليه سابقا في اعمار الاراضى الاميرية الصرفة باعتبارها القاعدة الاساسية لتنمية الاقتصاد الزراعى في العراق وقد توصلوا الى وضع تشريعات جديدة لغرض تشجيع استثمار الملكية الصغيرة وتشغيل اكبر عدد ممكن من الايدى العاملة الزراعية لرفع مستواهم من حيث الانتاج والاساليب الزراعية وافساح المجال لاسكان القبائل وتحويلهم من الحياة المتنقلة الى الاستقرار وبالتالى تكوين مجتمع ريفى حديث يتمتع بكيان اقتصادى واجتماعى أفضل • لم يتحقق من هذه الاهداف الا القليل جدا والسبب يعود الي أنّ الاراضي الاميرية التي وزعت كانت محدودة علاوة على عدم وضع سياسة شاملة تأخذ بيد اصحاب هذه الملكيات الصغيرة ومساندتهم بالوسائل الانتاجية النقدية منها والعينية حتى يتسنى لهم استثمار هذه الارض وكذلك الى عدم توفر الموارد المائية •

من هنا نلاحظ ان الملكيات الكبيرة (اراضى اللزمة) والاراضى الاميرية الصرفة كانت السبب المباشر في تأخر الاقتصاد الزراعى لان معظمها لا يزرع واما المستثمر منها فيكون استغلاله سيئا •

اما المصادر البشرية المشتغلة في الحقل الزراعى (الفلاحون) فلم يكن نصيبها من الاهمال وسوء الاستغلال بأقل مما اصاب الملكيات الزراعية لان مستوى انتاج الفلاح واطئا وحصته قليلة وهذا ينعكس في مستوى معاشه المنخفض وكوخه الحقير وملابسه الرثة وصحته المنهارة وجهله واميته • وبقيت الحال هكذا حتى مجيء الاصلاح الزراعى وكان المنتظر ان تزول هذه المساوىء ولكن لا تزال هذه الطبقة كما كانت لان قانون الاصلاح الزراعي نظري أكثر منه عملي • حدد هذا القانون الملكية الزراعية بحد اعلى هو (١٠٠٠) دونما للاراضى الاروائية (٢٠٠٠) دونما في الاراضى المطرية وما يبقى منها يوزع على الفلاحين بحد ادنى قدره (٣٠) دونما فى الاراضى الاروائية و (٦٠) دونما فى المطرية • لقد طبق هذا على الاراضى الممنوحة باللزمة والمسيطر عليها من قبل الاقطاعيين اما الارض الاميرية

الصرفة (الموات) فقد وضعت تحت التوزيع انشئت على تربتها المشاريع الزراعية كما حدث قبل عام ١٩٥٨ وما بعده ولكن ما حققه قانون الاصلاح الزراعى كان محدودا حيث وجد أن ما وزع من الاراضى الزراعية ما بين ١٩٥٨ ـ ١٩٦٣ على شكل ملكيات صغيرة لا يزيد عن (٢ر٣٠٥ر٩٧٢)[١] دونما وهذه نسبة ضئيلة اذا ما قورنت بمساحة اراضى اللزمة والاميرية الصرفة البالغة (٧٦) مليون دونما .

الملكية والاقتصاد الزراعي :

يتناول هذا العنوان نقطتين أساسيتين الاولى تبحث الوضع الاقتصادى والاجتماعى الراهن لحياة الريف وعلاقتهما بنظام الملكية والتصرف بها . اما النقطة الثانية فهى تعالج نظام استغلال الملكية الزراعية وفق الوسائل المجدية للنهوض بمستوى الحياة الريفية وبناء مجتمع زراعي حديث تسوده العدالة الاجتماعية .

ففى حالة الملكية والوضع الاجتماعى والاقتصادى نجد ان أثر نظام الملكية والتصرف بها لم يقتصر على تدهور النشاط الاقتصادى وحسب انما تجاوزه الى تفكك الحالة الاجتماعية أيضا . من المعروف ان نظام توزيع حاصل الملكية الزراعية بين المشتغلين في هذا الحقل كان بعيدا عن العدالة الاجتماعية لانه يعطى معظم الحاصل للشخص الذى يتصرف بالارض وهو في نفس الوقت يبذل اقل جهد بينما الفلاح يقوم بجميع الاعمال ويبذل ما في وسعه من جهود غير أنه يحصل على اصغر نصيب من ناتج الملكية التى يعمل فيها وهو في العادة لا يزيد عن ربع الحاصل الذى تقدر قيمته بحوالى (٣٢)[٢] دينارا سنويا مع العلم أنه يعيل نفرا من العائلة لا يقل عددهم عن السبعة ، بينما ثلاثة ارباع الحاصل يكون من نصيب المالك . اما الظاهرة الاخرى فهى ادهى وأمر وتتلخص بأن صاحب الارض يحق له أن يبعد الفلاح عن الارض ويستبدله باخر وفي هذه الحالة يضطر الفلاح للعمل في

---

(١) أنظر المصدر في صفحة رقم ١٧٩ .

(٢) « الجغرافية الزراعية لحوض الفرات الاوسط » الجزء الثاني ، ١٩٦٠ . ص ١٥٥ . الدكتور نوري البرازي .

مقاطعة اخرى تحت مالك آخر • ان لهذه الظاهرة أثراً سيئاً على الانتاج الزراعي لان الفلاح يشعر في قرارة نفسه انه يعمل لشخص آخر هـذا بالاضافة الى حصته الصغيرة التى لا تساوى جهوده المبذولة ، وبكلمة اخرى ان دخله من الملكية لا يسد حاجاته الضرورية من طعام وملبس وعليه لا يبذل العناية الكافية في زراعة الارض الامر الذى ترتب عليه تدهور الانتاج وتأخر الاقتصاد الوطنى لان اليد العاملة هى من اهم عوامل الانتاج ، اضف الى ذلك ان هذا النظام أدى الى تحديد حرية الفلاح وازاد من ديونه التي لا تسمح له بترك المقاطعة التى يعمل فيها حتى يؤدى للمالك ما في ذمته وهنا يظهر نظام العبودية الذى انحدر في الاصل من نظام التصرف بالارض • اما الظاهرة الاخيرة التى انبثقت عن هذه الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية هى الهجرة من الريف الى المدن حتى اخذت تزداد كل يوم تخلصا من التعسف والجور الذين يلقاهما في الريف والامل في الحصول على حياة أفضل فى الموطن الجديد (المدن) • لقد ترتب على هجرة الفلاحين أسوأ النتائج الزراعية بسبب نقص اليد العاملة الزراعية في كثير من المقاطعات الامر الذى ادى الى هبوط الناتج فى السنوات الاخيرة وخاصة بعد ثورة تموز ١٩٥٨ وذلك لازدياد الهجرة من الريف • فلو حللنـا الاحصاءات المتعلقة بالهجرة الى بغداد مثلا لوجدنا ان ٨٠٪ من سكان الصرائف والاكواخ في بغداد هم من الريفيين الذين تركوا ارضهم واليك الاحصائية الاتية التى تبيّن نسبة المهاجرين من الالوية الى بغداد في عام ١٩٦٢ :

العمـارة	٧٣ر٤٪ (١)
الكـوت	١٠ر٤٪
الناصرية	٣ر٨ ٪
الديوانية	٣ر٨ ٪
الحـلة	٣ر٦ ٪
المناطق الاخرى	٥ ٪

(١) امكـن الحصول على هـذه الاحصائيات من وزارة الاسكان • ١٩٦٢ •

لقد قدرت الاعداد المهاجرة الى بغداد سنويا بأكثر من ٧٠٫٠٠٠ نسمة ومما يدعم صحة هذه الاحصائيات ان سكان بغداد في الوقت الحاضر يقارب المليون نسمة يعيش فيها ٤٣٤٫٠٠٠ شخصا من هذه الطبقة التي تسكن في ٧٤٫٠٠٠ كوخاً وصريفة أو ما يعادل ٤٣٪ من مجموع سكان بغداد • لقد كانت هذه الطبقة لا تزيد عن ٢٢٪ من مجموع سكان بغداد في عام ١٩٥٤ بينما في الايام الاخيرة نمت هذه وتضاعف عددها حتى اصبح حوالى ٤٤٪ من مجموع سكان المدينة •

يمكن ان نلخص كل ما مر بنا من بحث في النقاط التالية :ـ

(١) ان نظام التصرف بالملكية وطريقة استغلالها لا يحقق انتاجا وفيرا ولا نوعية جيدة ، كما ان تكاليف الانتاج غالبا ما تكون كبيرة لذلك باتت قيمة الحاصل لا تغطى النفقات لان عناصر الانتاج الزراعى غير متكافئة ، فلا يستثمر من الارض مساحات كبيرة وذلك لنقص او انعدام رأس المال المستخدم وبذلك تكون قدرة المزارع على ادارة الارض واستغلالها ضعيفا ، هذا بالاضافة الى عدم تناسب اليد العاملة المشتغلة في الارض مع ما تتطلبه العمليات الزراعية من عمل نتيجة لهجرة الريفيين •

(٢) ان الملكية الزراعية تحت نظام الاساليب الاستغلالية القديمة سيبقى اقتصادها الزراعى جامدا خاصة وأن الفلاح يجهل الطرق الزراعية الحديثة • أضف الى ذلك ان عوامل الانتاج الزراعى من ارض وعمل ورأسمال وادارة لم تكن تحت سيطرة مزارع خبير يستغلها بنفسه لذلك كثرت العقبات الزراعية التي تشل حركة الانتاج • ان أكثر عوامل الانتاج خارج نطاقه فأما ان تكون بيد المالك أو تحت ادارة الدولة •

ان هذه الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتأخرة في الريف العراقى ستستمر الا اذا اتخذت خطوات ايجابية حاسمة تقضى على جميع العقبات وتتضمن كل متطلبات تنمية الملكيات الزراعية وأن من اهم هذه الخطوات ما يأتى :

(١) اتخاذ سياسة مائية حكيمة •

(٢) استخدام اساليب علمية وفنية حديثة لتحل محل الطرق العتيقة •

(٣) توفير المساعدات المالية الضرورية للعاملين في الحقل الزراعى •

(١) السياسة المائية :

ان توفير الماء هو العامل الاساسى في استغلال الملكيات الزراعية فيمثل هذا الاقليم الجاف الذى تعتمد فيه الزراعة على نظام الرى الذى يقوم الانسان بتنظيمه والاشراف عليه وهذا ما حصل في جميع الادوال التاريخية التي توالت على تربة العراق • فالانسان يتدخل في استعمال مياه الانهار والسيطرة عليها في الشؤون الزراعية وذلك للتغلب على عقبات البيئة الطبيعية التي تحول بينه وبين تسخير هذه الموارد المائية التي يتم عن طريقها اعمار الارض واستثمارها • ان الملكيات الزراعية في العراق لم تزرع زراعة افقية او رأسية بالطرق السليمة الموجهة وهذا ناتج بالدرجة الاولى عن عدم تسخير الموارد المائية تسخيرا كافيا • ان هذه المنطقة تعتمد في معظمها على الطريقة الاروائية المستندة على مشاريع الرى المكونة من الخزانات والسدود والسداد وشبكات الجداول والقنوات والمنظمات المائية ومشاريع الصرف (المبازل) • ولما كانت المنطقة الاروائية في العراق تشكل اكثر من ثلثي الاراضى الزراعية فأنها في الواقع تحتاج الى مشاريع رى ضخمة ليتم استغلال هذه الملكيات الواسعة • ان مشاريع الرى الموجودة حاليا عاجزة من ان تمد الاراضى الزراعية بما تتطلبه من مياه والدليل واضح فى حوادث المنازعات القائمة بين المزارعين في المناطق الوسطى والجنوبية من العراق بسبب سوء توزيع المياه وقلتها •

فاذا ما اريد للعراق ان ينهض زراعيا وجب وضع سياسة مائية ثابتة تكفل انشاء المشاريع اللازمة لاحياء الاراضى الاميرية الصرفة (ارض الموات)

وملكيات اللزمة في المناطق الاروائية واعمارها اعماراً يتفق والاساليب الفنية المتبعة في الزراعة الحديثة في العالم •

فى العراق مساحة واسعة من الاراضى القابلة للزراعة التى تقدر بأكثر من (٤٩) مليون دونما لا يزرع منها سنويا اكثر من (١٢) مليون وذلك لعدم توفر المورد المائي الكافي لاستثمارها • لقد انشئت حديثا بعض المشاريع ولكنها لا تزال في المراحل الاولى وعليه وجب وضع الخطط الضرورية لاقامة المشاريع الاروائية في عرض العراق وطولها حتى تتم السيطرة على مياه الانهار وتسخيرها للاغراض الزراعية •

(٢) الاساليب العلمية والفنية :

ان تطبيق الاساليب العلمية والفنية الحديثة تعتبر من مقومات استغلال الملكيات الزراعية الهامة • فالعراق يفتقر الى مثل هذه الاساليب لان ما لديه من اخصائيين وخبراء واداريين ومهندسين وعمال زراعيين ماهرين لايتناسب وحاجة الزراعة • ان الاعمال الزراعية تحتاج الى اعمال مختبرية كما هى الحال مثلا في التربة والى محطات زراعية وحيوانية تجريبية وبحوث أخرى مختلفة تقوم ببنـــاء الريف وخاصة في بلد تكون فيه النهضة الزراعية في مراحلها الاولى • نجد في العادة ان الطرق العلمية والفنية المستخدمة تزيد من كمية الناتج الزراعى والحيوانى • هذا بالاضافة الى ادخال زراعة انواع مختلفة من المحاصيل وادخال نظام الدورة الزراعية الحديثة التى تعتبر القاعدة الاساسية في الزراعة الكثيفة •

هناك الاساليب التى تزيد من طاقة اليد العاملة في الزراعة مثل استخدام الآلات الميكانيكية التى تؤدى الى توفير الزمن وتقليل الجهد المبذول وتحضير الارض للعمليات الزراعية على احسن وجه •

اما الفائدة الثانية من هذه الآلات هو استثمار الملكيات الزراعية على

نطاق واسع ، ويعرف هذا النوع من الزراعة « بنظام الزراعة الواسعة » التي لا يمكن لليد العاملة العادية من استثمارها ، ويتبع هـذا النظام في سـهول البرارى في الولايات المتحدة وفي كندا وفى سهول روسيا الزراعية وفى سهول البمباس في الارجنتين ويمكن أن نطبق هذا فى العراق لوجود سهول فسيحة منبسطة يمكن لهذه الآلات الميكانيكية أن تقوم باحيائها واعمارها .

ومن الطـرق العلميـة التي ترفع من القوة الانتاجية هي استعمـال المخصبات ومنها ما تحافظ على سلامـة النبات والحيـوان من الامراض والحشرات ومن الطرق الاخرى المحافظة على التربة من التعرية وكلهـا اساليب يظهر أثرها في زيادة الناتج وجودته .

بهذا الصدد نود ان نورد بعض الاحصائيات المتعلقة بالآلات الزراعية المختلفة التي تملـكها وزارة الاصلاح الزراعي والتي يقدَّر عددها في عام ١٩٥٨ بحوالى (٢٦٢) ولكن على[1] ما يظهر ان هذا الرقم قد ارتفع حتى وصل الى (٢١٨٥) في عام ١٩٦٣ . ان هذه الآلات موزعة على كافة ألوية العراق تديرها وحدات يبلغ عددها (١٩) وحدة يقوم المزارعون بتأجيرها من الدوائر الزراعية المسؤولة عن ادارتهـا ، الى جانب ما تملك وزارة الاصلاح الزراعي . وتوجد اعداد أخرى عنـد المزارعين وعددها بالطبع محدود . ان هذا العدد القليل من الآلات لا يتناسب ومساحة الملكيات الزراعية الواسعة التى تنتظر الاعمار . فاذا ما اريد استثمار هذه المساحات وجب مضاعفة الآلات الزراعية الى عشرات المرات حتى يكون بمقدور المزارع الصغير تأجيرها بسهولة وبكلفة قليلة .

(٣) توفير الناحية المالية :ـ

يلعب الجانب المالي دور كبيرا في الانعاش الزراعي لا في العراق وحسب

---

(١) اطلس احصائي خاص بتوزيع الملـكيات . قسم التخطيط بوزارة التخطيط . ١٩٦٢ .

انما في جميع الاقطار النامية اقتصاديا ، لذلك بات وضع برنامج لتنظيم الحالة المالية ركنا اساسيا يجب مراعاته في تنمية الملكيات الزراعية .

ولاجل أن تتفهم الناحية المالية وجب أن نصنف المزارعين الى ما يأتي :

(أ) كبار الملاكين . ان المفروض في هذه الطبقة قد انتهى دورها بعد ظهور الاصلاح الزراعي وتوزيع الملكيات الاقطاعية بعد ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨، ولكن الواقع ان توزيعها كان محدودا حيث اقتصر على ما يقارب ٢٠٫٤٩٤ وحدة استثمارية يتراوح معدل مساحة هذه الوحدات ما بين ٣٥ ـ ٤٠ دونما هذا في حالة الاراضي التي استولت عليها الحكومة ثم وزعتها الى الفلاحين. اما الاراضي الاميرية الصرفة فهي لا تزال تنتظر الاعمار حيث لم يوزع منها الا ملكيات صغيرة تقع ضمن المشاريع الحكومية كما هي الحال في مشروع الدجيلة بالكوت ومشروع المسيب الكبير ومشروع اللطيفية وفي مشروع الحويجة .

(ب) صغار الملاكين وأصحاب الملكيات المتوسطة . لقد نمت هذه الطبقة بعد صدور قانون الاصلاح الزراعي وذلك بسبب حصول قسم من الريفيين على ملكيات صغيرة بعد استيلاء الحكومة على الاقطاعيات الكبيرة وتوزيعها . ان هذه الملكيات لم تجد العون المالي الكافي قبل عام ١٩٥٨ ولا بعده بدليل هبوط الانتاج الزراعي وقلة دخل الفلاح . لقد تبلورت هذه الاحوال الزراعية المتردية من عدم تقديم المساعدات المالية للمزارعين وخاصة أصحاب الملكية الصغيرة . لقد كان ولا يزال المصدر المالي الذي يمد هؤلاء الفلاحين هم التجار المحليين الذين يأخذون ربحا عاليا من الفلاح لقاء ما يمنحونه من قروض مالية ، هذا بالاضافة الى بيع حاصله قبل نضوجه بثمن أقل (نظام الاخضر) حتى يستطيع أن يفي مدينه . اما المصدر الثاني والاقل اهمية هو البنك الزراعي وهذا البيت المالي لا يستطيع أن يوفر القروض لجميع المزارعين وذلك لعدم توفر رأس المال الكافي حيث يبلغ رأس ماله ثلاثة ونصف مليون دينارا وهذا مبلغ عاجز أن يمد جميع

المزارعين في العراق والبالغة نسبتهم حوالى ٧٠٪ من مجموع عدد السكان •

نستنتج من هـذا ان المساعـدات المالية التى يحصل عليها الفلاحون بصوره عامة قليلة وان امكن الحصول عليها فأنهم يدفعون لقاءها ارباحا عالية مما يؤدي الى هبوط نسبة التوفير الامر الذي لا يدفع الفلاح ويشجعه على الاعتناء بملكيته الزراعية وتطوير انتاجها •

اما البيوت المالية التى تساهم بانعاش التنمية الزراعية فهى قليلة وكما قلنا ان البنك الزراعى هـو المؤسسة الحكومية الوحيدة التى تقوم بتسليف المزارعين على اختلاف طبقاتهم • من الملاحظ ان اموال البنك الزراعى في خلال فترة الحكم القاسمى لم تقم المؤسسة بواجبها لان امواله كان صرفها يجري بطريقة لا تهدف الى المصلحة الزراعية بالرغم ان ظاهرها يدعو الى ذلك ولـكن باطنها كان يهدف الى مصالح حزبية وسياسية وقد أدى هذا التصرف الى تدهور الاقتصاد الزراعي • ولحل المشكلة الزراعية على الوجه الاكمل وجب توفـير البيوت المـالية المختلفة وتزويدها برؤوس الامـوال اللازمة لتنمية الملكيات الزراعية واستثمار جميع الاراضى القابلة للاستغلال حتى يمكن تسليف المزارعين القدامى منهم والجدد والذين ستوزع لهم في المستقبل ليقوموا بتغطية جميع النفقات الزراعية ويستحسن ان تكون هذه المساعدات المالية على شكل سلف نقدية او ادوات زراعية او مخصبات او حيوانات ، والى جانب هذه يجب ان توضع مساعدات أخرى للفلاحين في حالة تعرض الناتج الى الكوارث الطبيعية كالفيضان والجراد والحشرات وفي نفس الوقت تقوم الدولة بتكوين رؤوس اموال لغرض تأسيس الجمعيات التعاونية وشركات التأمين كما هو متبع في الجمهورية العربية المتحدة •

ان الغرض من وضع سياسة معينة للملكية الزراعية هو تحسين حالة سكان الريف وخاصة اصحاب الملكيات الصغيرة ليتمكنو من القيام بواجباتهم الزراعية على الوجه المثمر وبذلك يتحقق للريف نهضـة اقتصادية يعيش أبناؤه في مستوى معاشى أفضل مما هم عليه الآن •

المصـــادر :

١ ـ (تمليك الارض في العراق) مقالة القيت في حلقة الدراسات الاجتماعية الرابعة للدول العربية ٠ الاستاذ حسن محمدعلي ٠ ١٩٥٤ ٠

٢ ـ (دراسات في الاصلاح الزراعي) الدكتور عبدالصاحب علوان : ١٩٦١ ص : ١٤٥ ٠

٣ ـ اطلس احصائي للملـكيات الزراعية ٠ قسم التخطيط بوزارة التخطيط ١٩٦٢ ٠

٤ ـ (أراضي العراق وأحوال التربة في العـراق) الدكتـور بيورنك ٠ ١٩٦٢ ٠

٥ ـ الجغرافية الزراعية لحوض الفرات الاوسط) الجزء الثاني الدكتور نوري البرازي ٠ ١٩٦٠ ص : ١٥٥ ٠

٦ ـ احصاءات لم تنشر من وزارة الاسكان لعام ١٩٦٢ (ما يتعلق بالهجرة الى بغداد) ٠